

الْبَصِيَّةُ صَرْفًا قَلِيلَةٌ أَوْ كَثِيرَةٌ مَسْلُومَةٌ أَوْ حُرٌّ

أَوْ كَثْرَةُ الثَّوَابِ بِالْمَجْلَاةِ فِي هَذِهِ الْبَصِيَّةِ الْمُرْجَاهُ
وَصِيَّتَانِ فِي الْفِطْرِ الْعَقْبَةِ الْكَيْلَ بِأَخِي يَفِيكَ الرَّسْمُ
أَمْ تَنَامُونَ مِنَ النَّوَابِ الصَّدْقَةَ فَضَالَ عَلِيٌّ فَغَلَبْنَا وَالشَّقِيَّةُ
وَالْعَفْوُ وَالْجُرْأَتُ الْأَكْرَمُ وَالْمَالُ الرَّقَابُ مِنْ أَحْرَمٍ
الْحَقُّ الَّذِي يَرَى وَصِيَّتَانَا مِنْ أَوْلِيَاءِ الَّذِي أَمْرَنَا
فَدَيْكَ ارْجُو بِأَعْيُنِنَا مُطْلَقًا عَنْ ذَمِّ نَارِ فِي أَنْ تَغْتَابَ
وَالْعَفْوُ فِي الدِّينِ بِاللَّيْلِ وَسَبَّهَا السَّبِيلَ الْإِسْتِقَامَةَ
وَالْعَفْوُ مَعَ عَافِيَةٍ بِدَائِمَةٍ مِنَ الرِّجَالِ عَنِّي وَخَسْبُ الْخَالِئَةِ
وَأَنْ تَحْلِيَ مَعَ الْأَخْيَارِ فَذُرْ وَسَاكَ الْأَعْلَى بِالْحَسَنَةِ
وَاجْعَلْ لَوَالِدِي مَعَ عَائِلَتِي شَيْخِي وَأَسْنَادِي وَكُلَّ التَّائِمِ
قَالَ الْبُلْغُورِيُّ فَاضْبَحْ أَمْرًا مِنْ الْعَالِيَةِ طَرِيقَ الْعَالِيَةِ

لَوْ سَدَّ لَحَابَهَا فَوْصَعَتْ شَيْئًا يَسْتَكِلُّ الْاُدِّي عَقَبَتْ
بِقَوْلِهِنَّ لِحَابَهَا مَقْدَمًا عَلَيَّ الْيُونُ وَالْوَصَا يَا فَعْمًا
كَمْ عَمَّا لَوْلُو دَعْوَى وَضَعَهَا هَذَا اذِ وَفِي دَعْوَى سَبَّهَا
خَالَ وَفِي قَدْرِ لَيْسَ فِي عَقْبِهَا سَبَّهَا لاَ يُسْمَعُ
لِلنَّسَبِ اسْتِخْدَامَهَا وَضَعَهَا لَكَ الْعَيْزُ وَنَهَارُ وَيَجِبُ
حَرَسٌ لِوَالِدٍ لِلنَّسَبِ بِنَا وَاوَالِدُهُمَا مِنْ أَوْلَادِهِ
لَا يَتَّبَعُونَ فِي حُرَّةٍ تَفَاوُضُ حَتَّى أَوْ لَوْ بَدِئَ
الْحَمْدُ لَدُنَّ نَهَتْ مَقَامًا مَحِطًا نَحْظَمُ الْعَفْوُ اذِ
عَشْرًا عَلَيَّ لَوْ عَمِدُ فِيهَا تَزَانًا وَمَا تَبْتَلَّ الْفَارِدُ
رَبِّي تَقَابَلًا اذِ خَاصٍ وَاقْرَأْ بِهَا عَمَّ الْأَنْتِقَاعِ
عَفَا لَكَ اللَّعْنَةُ اذِ الْغَفْرِ نَحْنُ كَاذِبِي وَهُوَ الْغَدْرِ

مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ

... ٥٥ ...